

والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في حياته - ﷺ - ، فناس حين يروونه (٢٥) لا يملكون أنفسهم بل يبادرون إليه وناس أناة (٢٦) وتارة (٢٧) يتأخرون والكل خير .

ومن آداب الزائر أن يجتنب الانحناء عند التسليم كما فعله الأعاجم فإنه من البدع المستنكرة ، ويظن من لا علم له أنه من شعار التعظيم .

وأقبح منه تقبيل الأرض للقبر فإنه من البدع المنكرة ، ولم يفعله أحد من السلف الصالحين ، والخير كله في الاتباع (٢٨) .

ومن خطر بياله [ أن ذلك ] (٢٩) أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأفعال السلف وأقوالهم .

والعجب كل العجب ممن أفتى بتحسينه واستشهد لذلك بالشعر وخالف أقوال السلف وأفعالهم .

ومن آدابه أيضاً أن لا يمر بقبر النبي - ﷺ - حتى يقف ويسلم عليه سواء كان مروره من داخل المسجد أم من خارجه ، وأن يُكثر من قصده وزيارته مدة إقامته لأنه

---

= يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الفتاوى (جزء ٢٧ ص ١٣٤ - ١٣٥) : ومن المعلوم أن النبي - ﷺ - كان يصلي في أسفاره في مواضع ، وكان المؤمنون يروونه في المنام في مواضع ، وما اتخذ السلف شيئاً من ذلك مسجداً ولا مزاراً ، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات ، فإنهم لا يزالون يرون النبي - ﷺ - في المنام . وقد جاء إلى بيوتهم ، ومنهم من يراه مراراً .

٢٥ - في الأصل ( يرون ) .

٢٦ - في الأصل ( اناة ) .

٢٧ - أرى أن لفظ ( وتارة ) زائد والله أعلم .

٢٨ - هذا قول محكم نفيس والعمل به والاستقامة عليه أصل من أصول النجاة ومن أسباب تحصيل رضا الله تبارك وتعالى والبعد عن سخطه وعقابه . ولكن ليت المؤلف قام بهذا الأصل - فاقصر في كتابه هذا على الصحيح الثابت الذي فيه الخير إن اتبعناه ، وليته جنب كتابه ما دون ذلك إذا لعمل بما قال ، أما وكتابه هذا قد أكثر فيه الخلط واللبس فما اتبع أصل الاتباع الذي فيه كل الخير .

والله تبارك وتعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾  
الصف ٢ ، ٣ .

٢٩ - عبارة ( أن ذلك ) ليست في الأصل والسياق يحتمها .